

بحار الأنوار

[203] مجري الاحرار وباﷺ التوفيق (1). 10 - نوادر الراوندي: باسناده عن موسى بن جعفر، عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله ﷺ عليه وآله: لو أن مكاتبا أدى مكاتبته ثم بقي عليه وقية رد في الرق (2). 11 - وبهذا الاسناد قال: قال علي عليه السلام في مكاتبة أعانها زوجها على كتابتها حتى عتقت: لا خيار لها (3). 12 - كتاب الغارات لابراهيم بن محمد الثقفي: باسناده عن الحارث بن كعب عن أبيه قال: كتب محمد بن أبي بكر إلى أمير المؤمنين عليه السلام يسئله عن مكاتب مات وترك مالا وولدا فكتب عليه السلام: إن كان ترك وفاء بمكاتبته فهو غريم بيد مواليه فيستوفون ما بقي من مكاتبته، وما بقي فلولده. 5 - " (باب) " * " (معنى المولى وفضل الاحسان إليه ومعنى السائبة) " * 1 - ب: ابن طريف، عن ابن علوان، عن الصادق عليه السلام عن أبيه عليهما السلام قال: قال رسول الله ﷺ عليه وآله لميمونة بنت الحارث: ما فعلت بجاريك؟ قالت: أعتقتها يا رسول الله ﷺ عليه وآله قال: إن كانت لجلدة، لو كنت وصلت بها رحما (4). 2 - ع: علي بن حاتم، عن الحسين بن محمد، عن أحمد بن محمد السيارى، عن العمركي عن ذكره، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت: لم قلت مولى الرجل منه؟ قال: لانه خلق من طينته ثم فرق بينهما فرده السبي إليه فعطف عليه ما كان فيه منه _____ (1) فقه الرضا: 41. (2) نوادر الراوندي: 52 ذيل حديث. (3) نوادر الراوندي: 54. (4) قرب الاسناد ص 45.